



علانات

إعلانات قضائية

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ طارق توفيق عبد الله عبد الواحد الحضور إلى المحكمة في جلسة 9 /11 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية / أماني احمد عُبده عقلان في القضية الشخْصية رقم (106) لسنة 1446هـــ (بشأَن فسخ عقد نكاح) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ سمير عبده محمد عباس الحضور إلى المحكمة في جلسة 5 /11 / 2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ رحمة عبده محمد على في القضية الشخصية رقم (106) لسنة 1446هــ (بشأن نفقة) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص

الْقاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ عبد الله عبد الرقيب على على الخليدي بالحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية للرد على الدعوى المرقوعة ضده من المدعية / اشتياق طه عبد القادر العامري وحضور الجلسات في القضية الشخصية رقم (3⁄2) لسنة 1447هـ (بشأَن فسخْ لَلغَيبة وعَدْم النفقه) خَلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ يونس حسن خادم حسن الحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية في جلسة 30 /10 /2025م الرد على الدعوى الْمُرْفوعة ضده من المُدعية / أَذْكَارُ نعمان علي يُحيى سالم في الْقضية الشخْصية رُقّم (198) لسنة 1447هـ (بشأن فسخّ عقدٌ نكاح) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

غرب تعز الابتدائية برقم (540) لسنة 1446هـ وتاريخ 29/ذي الحجة/1446هـ الموافق 27 /5 /2025م في القضية الشخصية رقم (228) لسنة 1445هـ فيما بينه وبين المحكوم لها/ وقاء عبد الرقيب قاسم تابت والذي قضى منطوقه: فسخ عقد نكاح المدعية من عصمه المدعى عليه وذلك الغيبة وعدم الإنفاق ولها أن تعتد العدة الشّرعية من تاريخ النطق بالحكم، إلزّام المدعى عليه بتسلّيم نفقة مستقبلية لأولاده/ فريدة وهيتم ومحمد أمين عبده وذلك بواقع مائتي ألف ريال شهرياً خارجة عن تكاليف العيدين والدراسة والعلاج وذلك من تّاريخ الّنطق بالحكم، إلزام المدعى عليه بتسليم مائتي ألفَ ريال للمدعية أغرام ومخاسير التقاضي، وذلك خُلَّالُ

● تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ محمد عبد الوهاب حسان احمد الشرماني يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010082885) وتاريخ 14 /6 / 2008م بصفته وكيلاً عن والده أبن المتوفى/ حسان احمد قاسم احمد حمدين وهو عبد الوهاب حسان احمد الشرماني مدعياً أن والده المذكور توفي 85سنة، واحمد حسان احمد قاسم متوفى بعده، والحرة زهرة حسان احمد قاسم متو فاة بعده، والحرة سعيدة حسان احمد قاسم 80سنة، ولا وارث له غير من ذكر . وعليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر

■ تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ عبد الله حسن احمد الشرماني يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010361399) وتاريخ 8 /9 /2014م بصفته ابن المتوفى/ حسن احمد قاسم مدعياً أن والده المذكور توفي وفاة طبيعية في عام 1960م وانحصر إرثه في زوجته الحرة/ سعود سعيد عبد الله متوفاة بعده وفي أولاده وهم/ عبد الله حسن احمد 65سنة، واحمد حسن احمد متوفى بعده، ونُور حسن احمد متوفاة بعده، وآمنة حسن احمد متوفاة بعده، وهزاع حسن احمد 45سنة، ولا وارث له غير من ذكر. وعليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

● تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية نفقة رقم (66) لسنة 1447هـ المنظورة لدى القاضي/ عصّام محمود بأن على المدعى عليه/ مروان محمد غالب مرشد الزكري الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعية / كريمة ناصر قائد شمسان سعيد الزريقي تنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الخميس 17 /4 /1447هـ الموافق 9 /10

. الشخصية رقم (135) لسنة 1446هـ فيما بين المدعية/ هنادي رياض علي محمد ضد المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني، والذي قضى مُنطوقة أولاً: قبول الدعوى المقدمة من المدعية/ هنادي رياض على محمد ضد المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني شكلاً، ثانياً: فسخَّ عقد نكاح هنادي رياض علي محمد من عصمة المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني وعليها أن تعتد العدة الشرعية من تاريخ ثالثاً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمني بدفع النفقة السابقة لطفلتيه عبير وملاك بمبلغ وقدره ثلاثة ملايين وخمسمائة وستون ألف ريال وكذا نفقة مستقبلية بمبلغٌ وقدرة ثمانون ألفُ ريال شهرياً تبدأ من تاريخ النطق بهذا الحكم وعلى أن يضاعف المبلغ في كل عيدٍ وفي بداية كل عام دراسي مستقبلية لهن تسلم لهنادي .. رياض على محمد، رابعاً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمني بدفع مبلغ وقدرة تُلاثمانة وأربعون ألفٌ ريال النفقة الماضية لهنادي رياض علَى محمد وكذا مبلغ عشرين ألف ريال شهرياً أجرة حِضانتها وكذا مبلغ وقدره مائَّة ألف ريال مهرها لمسمى في عقد زواجهما، خامساً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمني بدفع مبلغ مائة ألف ريالً يمني مخاسير التقاضي لهنادي رياض على محمد. وعلى المُذكور أعلاه الحضور إلى محكمة شرق تعز لآستلام الحكم الصادر من هذا المحكمة والموضح أعلاه وذلك خلال شهر من تاريخ النشر.

● بناء على قرار محكمة الحجرية بالجلسة المنعقدة بتاريخ 8 / 3/ 1446هــ المدعى عليهم / ورثة فاطمة عون سالم والذي قضى بإعلان المدعى عليهم: ورثة غزال أحمد غالب حبيبات وهم : ورثة نعمان غَانم عبده وهم: زوجته آمنة محمد نعمان غانم أولادها من زوجها علي بن علي الأديمي وهم: أسامة ومحمد وسارة وورثة فطوم عبدالله سعيد غالب أولادها من زوجها محمد نعمان علي وهم حسن

● بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية في القضية رقم(29) لسنة 2025م غ.ج تعلَّن نيابة المواسط والمعافر الابتدائية بمحافظة تعزُّ المتهم/ محمد سلطان سعيد عبده بأن عليه حضور جلسات المحاكمة خلال شهر من تأريخ هذا الإعلان وفي حالة عدم حضوره خلال المدة المذكورة فسيتم محاكمته غيابياً كفار من وَجه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.

● بناء على قرار محكمة التعزية في القضية رقم (4) لسنة 2025م ج.ج فإن على المتهمين/ عبد الباسط سيف شمسان الزريقي وهشام سلطان سيف شمسان الزريقي، الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم فسيتم

● تعلن محكمة صبر الابتدائية للمدعى عليه/ عمر عبد العزيز غالب احمد بالحضور إلى محكمة صبر الابتدائية للرد على الدعوى المرفوعة من المدعية/ فاتن عبد الله سلطان غالب و حضور الجلسات و ذلك بالقضية الشخصية رقم (91) لسنة 1447هـ (قضية فسخ للغيبة وعدم الإنفاق) خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بمواجِّهة منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ محمد حمود حسن صالح الحضور إلى محكمة غرب تعز في جلسة 30 /10 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ تهاني حمود حسن صالح في القضية الشخصية رقم (100) لسنة 1447هـ (بشأن قسمة مخلف والدهم) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية

القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليهما/ أمل على احمد محمد وهند على احمد محمد الحضور إلى محكمة غرب تعزّ للرد على الدعوي المرفوعة ضدهما منّ المدعية/ روضة علي احمد محمد في القضية الشخصية رقم (181) لسنة 1447هـ (بُشَأَنْ قُسّمة مخلفٌ والدهن) وذلّك خلال شهر من تاريّخ النُشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

/ 12/ 2024م الذي يحمل رقم 602 لسنة 1446هـ. فمن كان لديه اعتراض على الُطب فعليه الحضوَّر إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمى وبالموعد المحدد بتاريخ 30 / أكتوبر / 2025م.

القاضي/ سعيد عوض الحسيني

■ تعلن محكمة يفرس الابتدائية م/ تعز للمدعى عليهم وهم/ ورثة أسماء احمد جسار وهما/ عبد السلام محمد محمود سعيد الخليدي وعبد الغنى محمد محمد . حسان الخليدي، وورثة أمنه احمد جسار وهو احمد احمد محمد حسان الخليدي، وورثة نعمة احمد جسار وهما زوجها عبد الرقيب محمد حسان الخليدي وولدها احمد عبد الرقيب الخليدي بأن عليهم الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان للرد على الدعوى المرفوعة من المدعية/ نبيهة احمد سعيد جسار. ما لم فإن المحكمة سوف تسير بإجراءات نظر الدعوى بمواجهة منصوب شرعى. رئيس محكمة يفرس الابتدائية

منصور سعد ومحبوب احمد علي سعد وأسامة عبد الرحيم النَّمر وجميل عبد الله النمر في القضية رقم (34) ج.ج بأن عليهم الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم محاكمتهم كفارين من وجه العدالة وفقاً لنص المادة (285) إ.ج.

/2025م تقدم إلى محكمة السلام الابتدائية الأخ/ عمار محمد حميد حامد من أهالي الأمجود السلام عنه بالوكالة/ محمد منصور عبد الخالق من أهالي مقبنة يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (4010357773) وتاريخ 27 /8 /2014م . مدعياً أن اسم موكله المذكور أنفاً ورد في جواز سفره الصادر من جدة برقم (5493041) وتاريخ 12 /5 /2014م خطأً بهذا الاسم وأن اسمه الصحيح هو/ عُمار محمد قاسم محمد منذ ولادته ويطلب إثبات اسمه الصحيح بحكم شرعي. فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال المدة القانونية.

وكيل نيابة شرق تعز

■ تعلن محكمة خدير والصلو وسامع الابتدائية المدعى عليه/ توفيق احمد سيف سالم بالحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة من المدعي/ محفوظ احمد سيفُ سالم في القضية الشخصية رقم (31) لسنة 1446هـ بطلب قسمة مخلف المورث/ احمد سيف سالم وفاطمة وازع سالم وذلك خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان ما لم فإن المحكمة ستشرع في آتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة طبقاً للقانون.

رئيس محكمة خدير والصلو والسامع الابتدائية

■ اصدرت محكمة الشيخ عثمان الابتدائية حكما بين المدعية/ أنجاد عبده محمد حسن ضد المدعى عليه / قُوَّاد عبدالمجيد قاسم بشأن دعوى فسخ عقد زواج والذي قضى في منطوقه: فسخ زواج أنجاد عبده محمد حسن من عصمة زوجها فؤاد عبدالمجيد قاسم وعليها أن تعتد العدة الشرعية من تاريخ اعتبار هذا الحكم نهائيا واعتبار حيثيات هذا الحكم جزءاً لا يتجزأ من المنطوق. وعلى المدعى عليه الحضور إلى المحكمة لاستلام الحكم ما لم سوف يتم السير في إجراءات التنفيذُ الجبري. رئيس محكمة الشيخ عثمان الآبتدائية

القاضي/ محمد أحمد المجعلي

إعلان المدعى عليه فوزي محمد عبدالله صائلي باستلام نسخة من الحكّم الصادر من محكمة الميناء الابتدائية م / عدن من قبل القاضي/ طلال قاسم غالب في القضية , قم 273 لسنة 1446هـ.

القاضي/ سعيد عوض الحسيني

من الدائرة 46 برقم (46) بتاريخ 3 /10 /2002م مدعية إثبات انحصار وراثة

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية

■ تعلن الشعبة الشخصية بمحكمة استئناف تعز للمستأنف ضده/ عبدالرشيد

المقدم من المستأنفين / ورثة سعيد عبده حسن الشدادي وذلك في القضية الشخصية رقم 169 لسنة 1446هـ بموجب قرار الشعبة الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ 27 ربيع الآخر 1447هـ الموافق 19 / 10 / 2025م خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقا للمادة 45 من قانون المرافعات والتنفيذ المدنى رقم 40 لسنة 2002م. رئيس الشعبة الشخصية م / تعز

القاضي / قوَّاد أحمد على محمد البرهمي

القاضي/ أشواق ياسين

● استناداً إلى قرار محكمة صبرة الابتدائية الصادر بجلسة 12 /10 /2025م في القضية نوعُها شُخْصي موضوعُها فسخ زواج فيما بين المدعية / وُفاء مُحمد سالمُّ محمد والمدعى عليه / محمد عفيف سالم عبد الله والذي قضي منطوقة بالنشر عن المدعى عليه إعمالاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات النافذ، وعلى المدعى عليه الحضور إلى المحكمة في الجلسة المنعقدة بيوم الثلاثاء تاريخ 11 /11 /2025م. قاضى محكمة صيرة الابتدائية

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى عبدالله عبدالوارث سيف تقدم به/ عمار عبدالله عبدالوارث سيف، والورثة الشرعيون هم: نجاة محمد عبده نعمان ( ارملة المتوفى)، بشرى عبدالله عبدالوارث سيف (ابنة المتوفى)، عمار عبدالله عبدالوارث سيف (ابن المتوفى)، أحمد عبدالله عبدالوارث سيف (ابن المتوفى) فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة.

القائم باعمال رئيس محكمة الميناء الانتدائية القَّاضَى/ سعيد عوض الحسيني

 ■ تنظر محكمة البريقة الابتدائية طلب إضافة اللقب تقدم به/ علي ناصر سعيد
الداحمة يطلب إضافة لقب العولقي في شهاة الميلاد والبطاقة الشخصية ليصبح اسمه / علي ناصر علي سعيد الداحمة العولقي، وتم تحديد الجلسة يوم الإحد26 / 10/ 2025م فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد

محكمة البريقة الابتدائية

القاضي/ محمد حمير محمد قيس بناء على قرار محكمة الحد الصادر بتاريخ 19 / 10 / 2025م، فإن على المتهم على أحمد عبدالله السيد في القضية رقم 28 لسنة 2002م غ ج بتهمة الإهانة الحضور الى المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان، ما لم فسيتم محاكمته

استناداً لنص المواد 285 ومابعدها في قانونَ الإجراءات الجزائية . وكيل نيابة م / الحد الابتدائية القاضي/ توفيق المعكر

● تعلن نيابة ومحكمة الأموال العامة تعز للمتهمين / عمار مهيوب حكوف ومحمد عبدالله حكوف وعصام زهري حكوف وعلاء محمد حكوف ووليد يحيى محمد حكوف وأسام يوصمي الشكالي وشادي عبده مقني ويحيى محمد دبع ونادر يحيى دبع في القضية رقم 15 لسنة 2025م ج.ج واقعة تخريب منشأة كهربائية عامة بأن عليهم الحضور إلى محكمة الأموال العامة تعز خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان للرد على الدعوى المرفوعة من نيابة الأموال العامة تعز والمدعي بالحق المدني مؤسسة كهرباء تعز، وفي حالة عد حضورهم سيتم محاكمتهم باعتبارهم متهمين فارين من وجه العدالة طبقاً لنص المادة (285) إجراءات

القائم بأعمال وكيل نيابة أموال تعز القاضي/ محمد عبده قائد المخلافي

■ تقدم إلى محكمة المواسط والمعافر م/ تعز الأخ/ عبده عبد الله عبده سعيد اليوسفى من أهالي وسكنة بني يوسف م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010329140) بتاريخ 27 /2 /2014م مدعياً إثبات انحصار وراثة والده/ عبد الله عبده سعيد محمد المتوفى بأجله المحتوم في بنى يوسف م/ المواسط بتاريخ 3 /4 /2008م وانحصر إرثه بأولاده من زوجته الأولى المتوفاة قبله وهم/ عبده عبد الله عبده سعيد 65سنة، وشرف عبد الله عبده سعيد 62سنة، وريحانة عبد الله عبده سعيد 60سنة، وعن ولده منصور عبد الله عبده سعيد المتوفي بعده من زوجته الثانية المطلقة ولا وأرث له سواهم. فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية القاضي/ منصور محمد عبد الولى القباطي

■ تعلن محكمة الضالع الابتدائية م/ الضالع بأنه قد تقدم أمامها الأخ/ محمد صالح علي سعيد العودي من إهالي قرية السرافي م/ الضالع بطلب إصدار حكم بانحصار مراث المتوفاة مليكة محمد صالح العودي المتوفاة في قرية السرافي م/ الضالع وفاة طبيعية بتاريخ 1250هـ وأنَّها خلَّفتُ ورثَّتها الشَّرعْيين التأليةُ أَسُماؤهم: على سعيد صالح العودي زوج المتوفّاة متوفى بعد المورثة، وصالح على سعيد العودي ابن المتوفّاة متوفى بعد المورثة، وقاسم على سعيد العودي ابن المتوفّاة متوفى بعد المورثة، ومحسن على سعيد العودى ابن المتوفاة متوفى بعد المورثة، ومريم على سعيد العودي ابنة المتوفاة متوفاة بعد المورثة، وأنه لا وارث له غير من ذكر. ومن له اعتراض فعليه التقدم أمام محكمة الضالع الابتدائية خلال مدة أسبوع من تاريخ الإعلان.

قاضى الأحوال الشخصية بمحكمة الضالع الابتدائية القاضي/ عبد الولي علي عمر الهادي

■ تعلن محكمة التعزية الابتدائية المدعى عليه/ فارس محمد على عبدالله بالحضور إلى محكمة التعزية الابتدائية من تاريخ نشر هذا الإعلان خلال المّدة القانونية وذلك للرد على الدعوى الشخصية نفقة رقم (26عام ــ 13نوعي) المرفوعة من المدعية / نسرين سعيد على عبد الله وفقاً لقرار المحكمة الصادر من رئيس محكمة التعزية خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سوف تتخذ المحكمة الإجراءات للازمة ه فقاً للقانون.

رئيس محكمة التعزية الابتدائية القاضي/ عبد الناصر ياسين بشر قحطان

■ تعلن محكمة يفرس الابتدائية م/تعز للمدعى عليهم: عادل عبد الله نعمان عقلان وعلى غالب قائد وعبد الرقيب عبد الله مهيوب مقبل وعبده سعيد فارع وفكري محمّد فارع الجميع من أهالي وسكنة قرية العذير عزلة الشراجة مديريةً جبل حبشي بأن عليهم الحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة ضدهم من المُدعي/ على محمد بن محمد غُالب العريني دعوى مدنية مستعجلة طلب منع تعرض وإزالة العدوان رقم (21) لسنة 1447هـ على أن يكون الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم فإن المحكمة سوف تسير بإجراءات نظر الدعوى بمواجهة منصوب شرعى.

رئيس محكمة يفرس الابتدائية القاضي/ أنور محمد المجيدي

■ تعلن محكمة يفرس الابتدائية م/ للمدعى عليه/ فؤاد حسان محمد قائد من أهالي وسكنة قرية وهر عزلة بلاد الوافي مديرية جبل حبشي بأن عليه الحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة ضدة من المدعية/ خولة أحمد على محمد دعوى شخصية طلب فسخ، على أن يكون الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم فإن المحكمة سوف تسير بإجراءات نظر الدعوى بمواجهة منصوب شرعي.

رئيس محكمة يفرس الابتدائية القاضي/ أنور محمد المجيدي

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ جمال جميل مهدي عبده الحميري بالحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة من المدعية/ خولة سلطان عالب غالب قاسم في القضية الشخصية رقم (213) لسنة 1447هـ بشأن فسخ عقد نكاح المدعية، وذلك للحضور خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) مرافعات.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

■ تقدم أمام محكمة قعطبة الابتدائية الأخ/ احمد بن احمد عبد الرحمن حسن الصريمي من أهالي مدينة قعطبة بطلب إثبات شرعى بانحصار وراثة المتوفاة في مدينة قعطبه منذ زمن طويل عن ورثتها أبناء ابن عمها الشقيق وهم/ احمد عبد الرحمن حسن ومحمد عبد الرحمن حسن وحسن عبد الرحمن حسن وعبد الله عبد الرحمن حسن الصريمي وأنه لا وارث لها غير المذكورين. فمن له اعتراض فليتقدم به امام المحكمة خلال اسبوعين من تاريخ النشر ما لم فالمحكمة ستسير في اجراءاتها طبقا للقانون.

رئيس محكمة قعطبة الابتدائبة القاضي/ إبراهيم على مثنى هادي

● بناء على قرار محكمة الحجرية الابتدائية في القضية رقم 431 لسنة 2025م تعلن نيابة التربة الابتدائية المدعو/ محمد عبدالله ثابت حيدر لحضور جلسات المحكمة من تاريخ هذا الإعلان وفي حالة عدم حضوره خلال المدة المذكورة سيتم محاكمته غيابيا كفَّار من وجه العدَّالة طبقا لنص المادة 285 من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.

وكيل نيابة التربة

القاضي/ عماد محمد عبدالرحمن عثمان

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى على عبد القادر تقدم به رُ عبد القادر علي عبد القادر ناجي علي، والوريث الشرعي هو رَ عبد القادر على عبد القادر ابن المتوفَّى وتم تحديد الجلسة يُوم الاثنين بتاريخ 27 /10 /2025م ومن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة في الموعد المحددة أعلاه. القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية

القَّاضَى / سعيد عوض الحسيني

اثناء الدوام الرسمى يوم الأربعاء 22  $\mid$  10  $\mid$  2025م.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية الْقَاضَى/ تركى قاسم سُعيد منصر

القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ أمين عبده قائد علي الحضور إلى محكمة غرب تعز لاستلام نسخه طبق الأصل من الحكم الصادر من محكمة

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

● تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ محمد عبد الوهاب حسان احمد الشرماني يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010082885) وتاريخ 14 /6 (2008م بصفته وكيلاً عن والده ابن المتوفاة/ مريم محمد سيف الشَّبَاطي وهُو عُبد الوهاب حسان احمد الشَّرماني، مدعيًّا أن وُالدة المُذكور توفيت وفاة طبيعية في عام 2000م وانحصر إرثها في أولادها وهم/ عبد الوهاب حسان احمد قاسم 8ً5سنة، والحرة زهرة حُسان أحمد قاسم متوفاة بعدها، والحرة سعيدة حسان احمد قاسم 80سنة، ولا وارث له غير من ذكر. وعليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خُلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان. رئيس محكمة صبر الأبتدائية

وفاة طبيعية في عام 1960م وانحصر إرثه في زوجته الحرة/ مريم محمد سيفً الشباطي متوفاة بعده وفي أولادها منه وهم/ عبد الوهاب حسان احمد قاسم هذا الإعلان.

ر ئيس محكمة صبر الابتدائية

رئيس محكمة صبر الابتدائية

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

القاضي/ محمد أمين عبد المجيد الدبعي

ووحيد ونعمان وعزت، وورثة على محمد نعمان على وهم زوجته سميرة مقبل

وعمر، وورثة محمد عبدالله سعيد وهم زوجته فردوس محمد غانم واولاده منها وهم رَأَفْتُ ومرفت وألفت وحكمت وعفت، وورثة مسك عبدالله سعيد وهم ناهد ونازك بنات عبدالله مبارك، من ورثة زينة أحمد غالب حبيبات وهم من ورثة زبيبة

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية على محمد محمد نائف الشميرى

وكيل نيابة المواسط والمعافر محمد عبد النور محمد البركاني

وكيل نيابة التعزية على احمد السلمي

المرافعات والتَّنفَيذ المدنى رقم (40) لسنة 2002م.

رئيس محكمة صبر الابتدائية

القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر ■ تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ خالد عوض زين السقاف وكيلا عن مقدمة الطّلب عبير أنور محمد لكو بطلب إلغاء حكم حصر وراثة الصادر بتاريخ 14 / 11/ 2021م برقم 275 لسنة 1443هـ والحكم الصادر بتاريخ 30 /5 / 2012م برقم 202 لسنة 1433هـ وإثبات أن الحكم الصحيح هو الصادر بتاريخ 3

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية

● تعلن محكمة صبر الابتدائية للمتهمين/ عبد السلام احمد على سعد واحمد لطف

قاضى محكمة صبر الابتدائية

● تعلن محكمة السلام الابتدائية أنه في يوم الأحد 2 /4 /1447هــ الموافق 12 /10

رئيس محكمة السلام الابتدائية

● تعلن نيابة ومحكمة شرق تعز للمتهم/ سامي حسن علي الزغروري بأن عليه حضور جلسات محكمة شرق تعز الابتدائية في القضية رقم (16) لسنة 2025م نيابة شُرق تعز خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سيتُم محاكمته فاراً من وجه العدالة وفقاً لنص المادة (285) إ.ج وما بعدها.

القاضي/ محمد عبد الملك الرعيني

القاضي/ هشام سهل عبد الله حسن الصامت

■ تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية م / عدن الاخت/ قبلة حيدري أحمد بطلب

القاضي/ منصور محمد عبد الولي القباطي

عبد العالم عبده حسن الشدادي الحضور إلى الشعبة الشخصية للرد على الطعن

الحصيني واولاده منها وهم هناء وعمار وِسارة، وورثة ثريا محمد نعمان على وهم زوجها طارق حسن محمد نعمان وأولاها منه وهم سارة وطيبة وعمار

صالح قبراط وهم ورثة محمد على عبدالله حامد وهم: إبراهيم وعبدالسلام وعلى وسامي وأحمد وعمر وعبدالإله بالحضور إلى جلسة المحكّمة خُلالٌ شهر من تاّريخُّ

مَحَاكُمتُهما طبقاً لنص لمادة (285) إ.ج وما بعدها.

القاضي / عادل محمد احمد المقطري

بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية

ي القاضى/ أنور محمد المجيدي

القاضي/ خالد المساح

القاضي/ احمد محمد على هواش

القائم باعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية

■ تقدمت إلى محكمة المواسط والمعافر م/ تعز الأخت/ افتهان عبده محمد إسماعيل من أهالي وسكنة السلعية السواء م/ المعافر تحمل بطاقة انتخابية صادرة والدتها/ زهرة محمد محمد العبد التي توفيت بأجلها المحتوم في منزلها الكائن في المقدار السلعية السواء م/ المعافر بتاريّخ 24 /5 /2010م وانحصّر إرثها بأولادها وهم/ كفاية 60سنة، وفضل 55سنة، وعارف 52سنة، ورفيقة 50سنة، وقائد 48سنة، ومهدي متوفى بعدها، وطارق متوفى بعدها، وافتهان 30سنة، الجميع أولاد عبده محمد إسماعيل ناجي الجميع ورثه المتوفاة زهرة محمد محمد العبد ولا وارث لها سواهم. فمن له أي اعتراضٌ فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة

شهر من تاريخ صدور الإعلان.

القاضي / عادل محمد احمد المقطري

القاضي معدد احمد المقطري

● تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني بأنه صدر حكم من هذه المحكمة برقم (168) وتاريخ 18 /5 /2025م في القضية النطق بهذا الحكم وفقاً للقانون وأن لا تتزوج بغيره حتى صيرورة الحكم نهائياً،

رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية

الموافق 31 8/ 8/2025م بالقضية رقم 27 لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضى أحمد على المصري المرفوعة من المدعين / ورثة زينة عبدالله على المقطري ضد يوسف وأولاده : خولة وجوهرة وعبدالفتاح وعبدالعزيز وماجد ومحمد وأحمد ويوسف وأميرة، وورثة لول نعمان غانم أولادها من زوجها أحمد على الأديمي وهم إدريس ونجيب وعبدالمولى وعلي وتهاني وأماني ووفاء وهناء وورثة فخرية وسونًا، وورثة رضية عبدالله سعيد غالب وهم نبيل ونادية أولاد صالح مثنى،

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية

القاضي/ سعيد عوض الحسيني وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

الْقَاضَى / تركي قاسم سعيد منصر

المادة (45) من قانون المرافعات.

المادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدنى رقم (40) لسنة 2002م.

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ بشير محمد سيف احمد الحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية في جلسة 12 /11 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ كفاية عبد الله عبد الكريم في القضية الشخصية رقم (891) لسنة 1446هـ (بشأن فسخ عقد نكاح) ما لم سيتم السير بإجراءات القَضْيَة بِمُواحِهِة منصب و فَقًا لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

القاضي / عادل محمد احمد المقطري

(3000 دولار أمريكي) وذلك لتغطية المصروفات الشخصية والعلاج والسفر وغيره وان لديه ما يثبت طلبه. فمن لديه اي اعتراض قانوني فعليه التقدم به إلى المحكمة

www.14october.com

■ تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية المدعى عليهم/ مخلص محمد أمين وحمود ومحمد واحمد وعمار وجميل وعادل وبدرية وأميرة ودولة وكوكب ودليلة وأسمهان أولاد المتوفى/ أمن عبد الوهاب هزاع كامل، بالحضور إلى محكمة شرق تعز للرد على الدعوى المرفوعة من المدعى / رفعت حسن عبد الجليل الأبيض بخصوص طلب شفعة في القضية المدنية رقّم (147) لسنة 1446هــ خلال شهر

من تاريخُ النشر ما لم سيَّتم السيِّر في إجراءاتُ القَضيةُ بوجه منصوب وفقاً للمادةٌ

(116) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002م. رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية القاضي/ محمد أمين عبد المجيد الدبعي

 تعلن نیابة ومحکمة شرق تعز للمتهم/ إبراهیم على ناجى الورافی بأن علیه الحضور محكمة شرق تعز الابتدائية للرد على الدعوى الجزائية المرفوعة ضده من النيابة العامة في القضية رقّم (210) لسنة 2025م غ.ج وذلك خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم سوفُ يتم محاكمته غيابياً فاراً من وجه العدالة طبقاً لنصّ المادة (285) إجراءات وما بعدها. وكيل نيابة شرق تعز

محمد عبد الملك الرعيني

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية

القاضي/ منصور محمد عبد الولي القباطي

● بناء على قرار محكمة غرب تعز القاضي الجزائي في القضية رقم (152)لسنة 2024م فإن على المتهمين/ عبد الملك بجاش عبد السلام الشرعبي وفواز بجاش عبد السلام الشرعبي ومحمد بجاش عبد السلام الشرعبي الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم فسيتم محاكمتهم طبقاً لنص المادة (285) إ.ج وكيل النيابة

القاضي/ عبد الرحمن قاسم محمد ● بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية في القضية , قم (57) لسنة 2022م ج.ج تعلن نيابة المواسط والمعافر الأبتدائية بمحافظة تعز المتهمين/مختار أحمد عبد الله غالب وشفيق احمد عبد الله غالب وعمر محمد عبد الله غالب وزياد محمد عبد الله غالب وعبد الله مهيوب عبد الله غالب وعبد العزيز عبد الغني عبد الله غالب بأن عليهم حضور جلسات المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الاعلان وفي حالة عدم حضورهم خُلال المدة المذكورة فسيتم محاكمتهم غيابياً كفارينَ من وجَّة

وكيل نيابة المواسط والمعافر محمد عبد النور محمد البركاني ● تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية (رفع زوجة) رقم (45) لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضي/ عصام محمود بأن على المدعى عليها/ رشيدة صهيب عبد الرحمن شمسان الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعى/ أكرم حميد عبد الله علي تنفيذاً لقُرار المُحكمة بجلسة يوم الخميس 17 /4 /1447هـ المُوافق 9 /10 /2025م.

العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.

القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري ■ تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية م/ تعز الأخ/ مكرم محمد محمد سعيد من أهالي وسكنة بني حماد م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية برقم (04010336413) بتاريخ 20 /3 /2 /2014م مدعياً أنه حصل خطأ في كتابة اسم والده حيث تكرر اسم والده (محمد) وصار مدوناً اسمه في بطاقته الشخّصية (مكرم محمد محمد سعيد) بينما اسمه الرباعي الصحيح هو (مكرم محمد سعيد محمد) ويطلب اثباتا شرعياً بذلك كما يطلب حذَّف وإسقاط الاسم المكرر (محمد) وإضافة الاسم الرابع (محمد) في بطاقته الشخصية المدونة أعلاه. فمن له أي اعتراض فعليه

التقدم إلى المحكمة خلالً الفترة القانونية شهر من تاريخ النشر.

■ تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعى عليه/ عبد الرحمن محمد على احمد من أهالي الأعلوم مديرية المواسط م/ تعزُّ بالحضور إلى المحكمة للجلسة المحددة يوم الخّميس 14 / 5 / 1447هـ الموافق 6 /11 / 2025م وذلك لغرض الرد على الدعوى الشخصية رقم (259) لسنة 1446هـ المرفوعة ضده من المدعية/ نوال محمد سيف النابهي من أهالي الاعلوم مديرية المواسط م/ تعز بخصوص

طلب فسخ عقد نكاحها من عصمته. ما لم فإن المحكمة سوف تسير بالإجراءات

القانونية بمواجهة منصوب شرعي. قاضي الأحوال الشخصية بمحكمة المواسط والمعافر الابتدائية

القاضي/ محمد عبد الجليل عبد الله عبد الواسع الأهدل ■ تقدم إلى محكمة مقبنة الابتدائية م/ تعز الأخ/ محمد قائد عبد القادر سيف يحمل بطاقة شخصية صادرة من الأحوال المدنية برقم (147314042124) بتاريخ 20 /7 /2024م مدعياً بأن مورثته الحرة/ نويرة سيف إبراهيم توفيت عام 1360هـ عن ولدها/ عبد القادر سيف حسان والذي توفي وعمرة 60سنة وانحصر ارثه بزوجته/ سلامة على عمير، وأبنائه عبد الخالق وفطيمة وفن وطاهر وبهكلة وفائد، وانحصر إرث عبد الخالق بعلي ومريم وتوفي وعمره 40سنة، ثم توفيت فطيمة وعمرها 2ُ5سنة، ثم توفيت أمهم سلامة على وعمرها 55سنة، ثم لحقتهم فن وعمرها 20سنة، وطاهر وعمره 25سنة، ماتتّ فطيمة وورثتها أختها بهكلة وفن وطأهر ماتا وورثهم أخوهم فائد كلالة وانحصر ارث بهكلة وعمرها 50سنة لابنتيها نجيبة وفوزية وعصبهما فائد بالكلالة، وفائد عبد القادر توفي وعمرة 75سنة، وانحصر ارثه بزوجته/ مريم غالب علوان وعمرها 65سنة، وأولادهم/ سعيدة فائد وعمرها 50سنة، ومحمد فائد وعمره 48سنة، وعبده فائد وعمره 46سنة، وآسيا وعمرها 43سنة، ونوال وعمرها 40سنة، وإسماعيل وعمره 36سنة، ونبيلة وعمرها 34سنة، ومصطفى وعمره 33سنة، وماجد المتوفى وعمره 30سنة، وانحصر ارثه بزوجته/ أحلام عبده احمد عمرها 25سنة، وأمه مريم وعمرها 70سنة وأولاده عبد الله 13سنة، ومحمد 12 سنة، وأمة الرحمن 8سنوات،

وماجد 6سنوات، طالباً استخراج حكم تسلسل وارثى. فمن له اعتراض على ذلك

■ تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعى عليه/ وجدي احمد قاسم عبده

من أهالي حلقان قدس مديرية المواسط م/ تعز بأن عليه الحضور لجلسة الخميس

4/ 24 أ 1447هـ الموافق 16/ 10/ 2025م لأداء اليمن الحاسمة بخصوص طلب

الذهب المدعى به عليه من قبل المدعية/ سهام حميد محمد حيدر من أهالي حلقان.

رئيس محكمة مقبنة الابتدائية

القاضي/ احمد محمد على هواش

رئيس الشعبة الشخصية م/ تعز

قاضى محكمة صيرة الابتدائية

القاضي / فؤاد أحمد على محمد البرهمي

فُليتقُدم به إلى المحكمة خلال المُدةُ القانونية شهر من تأريخ نشر هذا الإعلان. ۗ

قاضي الأحوال للشخصية بمحكمة المواسط والمعافر الابتدائية د/ محمد عبد الجليل عبد الله الأهدل ■ تعلن الشعبة الشخصية بمحكمة استئناف تعن للمستأنف ضده/ صدام عبدالله حسن الصرابى الحضور إلى الشعبة الشخصية للرد على الطعن المقدم من المستأنفة/ سالي توفيقً محمد عبدالله العسلي وذلك في القضية الشخصية رقم (38) لسنة 1447هـ بموجب قرار الشعبة الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ 20 ربيع الآخر 1447هـ الموافق 12 /10 /2025م خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات

والتنفيذ المدنى رقم (40) لسنة 2002م.

من تاريخ هذا الإعلان ما لم فسيتم محاكمته طبقاً لنص للمادة (285) إ.ج وما وكيل نيابة التعزية ● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفاة/ فاطمة على محمد

عوض تقدمت به/ أماني حسن محمد علي، والوريثة الشرعية هي: أماني حسن

محمد على (ابنة المتوفاة)، وتم تحديد الجلسة يُومُ الأربعاء 22 / 10 / 2025م فمن

لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد أعلاه.

سليمان الحضور إلى المحكمة يوم الاحد 2 / 11/ 2025م.

سعيد على الحضور إلى المحكمة يوم الثلاثاء 16 / 11/ 2025م.

● بناء على قرار محكمة التعزية م/ تعز في القضية رقم (11) لسنة 2024م ج.ج،

فإن على المتهم/ سمير سلطان عبدالله عبدة المفلحي الحِضُور إلى المحكمة خلال شَّهَّر

محكمة المنناء الابتدائية القاضي/ سعيد عوض الحسيني ● استنادا إلى قرار محكمة صيرة الابتدائية الصادر بجلسة 29 / 9 / 2025م في

القضية نوعها فُسُخ زواج موضّوعها شخصي فيما بين المدعية/ آلاء محمد نجيب والمدعى عليه/ خالد عثمان حامد سليمان، فإنّ على المدعى عليه خالد عثمان حامد

قاضى محكمة صرة الابتدائية القاضي/ اشواق ياسين ● استنادا إلى قرار محكمة صيرة الابتدائية الصادر بجلسة 13 / 10 / 2025م في القضية نوعها شخصي موضوعها فسخ زواج فيما بين المدعية/ إشراق محمد بنَّ محمد والمدعى عليه/ تبيل حامد سعيد علي والذي قضى منطوقه بالنشر عن المدعى عليه إعمالا لنص المادة 45 من قانون المراقعات النافذ وعلى المدعى عليه نبيل حامدً

القاضي/ اشواق ياسين ● تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية م / عدن الأخ/ طه سعيد غالب الخضر بطلب الإذن بالتصرف مفيدا أنه الواصي والمنصوب الشرعي على مال و نفس زوجته أفراح مُحسن بلال ويطلب من المحكمة الإذن له بسحب مبلغ من حساب زوجته مبلغ